



سياسة الإبلاغ عن المخالفات

جمعية البيئة بالمدينة المنورة

المحتويات:

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن المخالفة
٦. معالجة البلاغ

جمعية البيئة بالمدينة المنورة

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بالترخيص رقم 1082
الإشراف الفني وزارة البيئة والمياه والزراعة
بيئة طيبة مستدامة بهوية إسلامية madinah_eco

١ - مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات إظهار إليها فيما بعد "السياسة" لجمعية البيئة بالمدينة المنورة ويشار إليها "الجمعية" على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم، تضمن هذه السياسة الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين، ومعالجة ذلك بطريقة مناسبة. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها.

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بمثل هذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

٢- النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كان من أعضاء مجلس الإدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

٣- المخالفات

المخالفات تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزام قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر:

١- السلوك غير القانوني بما في ذلك الرشوة أو الفساد أو سوء التصرف.

٢- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة عمليات غسيل الأموال أو دعم جهات مشبوهة).

٣- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية.

٤- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو اتلاف الوثائق الرسمية).

٥- الجرائم الجنائية المرتكبة أو التي يتم ارتكابها أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.

٦- عدم الالتزام بسياسات وأظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

٧- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

٨- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

٩- التلاعب بالبيانات المحاسبية.

١٠. تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.

١١. انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي

١٢. سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.

١٣. مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

٤- الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى أتاح الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية التعاونية للتمور بالمدينة المنورة للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك، وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالبلاغ عن أية مخالفة، شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا بهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تتضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال: ضرورة كشف الهوية أمام المحكمة المختصة، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، ويتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة ..

٥- إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

١. يفضل الإبلاغ عن المخالفة بشكل مبكر حتى يسهل الإجراء المناسب في حبه.
- ٢- على الرغم من أنه لا يتطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- ٣- يتم تقديم البلاغ خطياً وفق النموذج المرفق عن طريق:

- العنوان البريدي: جمعية البيئة بالمدينة المنورة - - -
- أو عن طريق البريد الإلكتروني:
- أو عن طريق ...:

٦- معالجة البلاغ:

يعتمد الاجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي، ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

١. يقوم أمين الصندوق عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا كان البلاغ موجهاً ضد الآخرين على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
٢. يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق أو الشكل الذي يجب أن يتخذ ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
٣. يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم للتواصل.
٤. إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى اللجنة القانونية برئاسة نائب رئيس المجلس للتحقيق وإصدار التوصية المناسبة.
٥. يجب على اللجنة القانونية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال ١٠ أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
٦. ترفع اللجنة القانونية توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
٧. يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
٨. متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بالمعطيات عن أي تحقيق يتم أجرأه، ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات سرية تجاه الآخرين.
٩. تلتزم جمعية البيئة بالمدينة المنورة بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

أعضاء مجلس الإدارة: بالاعتماد والتوقيع

تسلسل	الاسم	الصفة بالمجلس	التوقيع
١	طه محمد هاشم الغزي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	حامد حمدان الخطيب	نائب رئيس المجلس	
٣	عبدالله تركي التركي	امين صندوق	
٤	د.بسام عبدالستار الميني	عضو مجلس إدارة	
٥	د. ندا عبدالله الياس	عضو مجلس إدارة	
٦	د.زينب زكي الفل	عضو مجلس إدارة	
٧	م. محمد توفيق الأيوبي	عضو مجلس إدارة	
٨	معتز اسعد بري	عضو مجلس إدارة	
٩	حسين حمزة خواجه	عضو مجلس إدارة	

جمهية البيئة بالمدينة المنورة

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بالترخيص رقم 1082
الإشراف الفني وزارة البيئة والمياه والزراعة
بيئة طيبة مستدامة بهوية إسلامية madinah_eco

ملحق نموذج ابلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البالغ الكشف عن هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود	
(ان وجدوا وبالإمكان ارفاق ورقة اضافيه في حال وجود اكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الجوال	

البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع مرتكب المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أي معلومات او تفاصيل أخرى	
تاريخ تقديم البلاغ	التوقيع